

المنهج النبوي في إدارة الأزمة الصحية
دراسة تحليلية

م.م ستار ساجت مجرن
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية

Star.s@coeduw.uobaghdad.edu.iq
أ.د. أحمد عبد الجبار علي

جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية

Ahmed.ali@cois.uobaghdad.edu.iq

تاريخ النشر: 2024/9/30

تاريخ القبول: 2023/12/31

تاريخ الاستلام: 2023/12/4

DOI:

الملخص:

يسلط البحث الضوء على جزئية من جزئيات السنة النبوية العطرة، ألا وهي موقفه وفعله في حل الأزمات التي واجهت الأمة، على مختلف أنواعها وتشعباتها، ومنها: الأزمة الصحية، وغيرها، وبيان الاستراتيجيات التي استخدمها النبي صلى الله عليه وسلم في حل أزمة المهاجرين، وما النتائج التي أسفرت عن الاستراتيجيات المتبعة.

وإدارة الأزمات من المصطلحات الحديثة في الإدارة، وأحد الفنون الإدارية التي تهدف إلى حسن التعامل مع الأزمات والصعوبات التي تواجه الفرد والمجتمع على أرض الواقع، والتنبؤ بالأحداث المحتمل وقوعها، ووضع الخطة المناسبة للتعامل معها حال حدوثها، والخروج بأقل الخسائر الممكنة، وبيان ذلك وفق ما رسمه لنا رسول الله .

الكلمات المفتاحية: المنهج النبوي ، إدارة الأزمة، دراسة تحليلية.

The prophetic approach to managing the health crisis

Analytical study

assist.instrucor . Satar Sagit Mejren

University of Baghdad/ College of Islamic Sciences

Prof. Dr. Ahmed Abdel-Jabbar Ali

University of Baghdad/ College of Islamic Sciences

Abstract:

The research sheds light on one of the aspects of the fragrant Sunnah of the Prophet, namely his position and action (may God's prayers and peace be upon him) in resolving the crises that faced the nation, of their various types and ramifications, including: the health, and others, and a statement of the strategies

that he used. The Prophet, may God bless him and grant him peace, and what results resulted from the strategies used. Crisis management is one of the modern terms in management, and one of the administrative arts that aims to deal well with crises and difficulties facing the individual and society on the ground, predicting likely events, developing appropriate plans to deal with them if they occur, and coming up with the least possible losses, and explaining that according to what he drew. We have the Messenger of God (may God bless him and grant him peace)

Keywords: prophetic approach, Crisis management, analytical study.

المقدمة :

إنَّ موضوع إدارة الأزمة الصحية من الموضوعات المهمة في حياة الفرد والمجتمع، والتي في حال حصول التوفيق بالتعامل فيها ستؤدي إلى الحفاظ على المجتمع من كوارث ومصائب صحية قد تحدث له، وإنَّ اغفالها وعدم الالتفات لها يؤدي إلى حصول الكوارث الصحية التي من شأنها أن تفتَّك بالمجتمع، والنموذج النبوى في التعامل مع الأزمات الصحية يتصف بالرُّقي مع عنایته بالجانب القيِّمي أيمًا عنایة، وإنَّا إنما سلطنا الضوء على الجانب النبوى في التعامل مع هذه الأزمة لأنَّه يعطينا حلولاً ناجعة وجذرية في كيفية التعامل مع الأزمات الصحية حال حدوثها، تعمل الدراسة على تقوية الإيمان بالله، والتأكيد على توثيق العلاقة به وحسن التوكل على، والتمسك بسنة النبي ﷺ لأنَّ الانسان وقت حصول الشدة والكارثة له يبحث عن السبل التي من شأنها تخلصه منها، وكذا يبحث عن القدوة والتجارب التي سبقته في إدارة مثل تلك الأزمات، وبما أنَّه لا يوجد قدوة يضاهي رسول الله كان هو عليه السلام والسلام محور بحثنا، وتعمل الدراسة أيضًا على توعية المسلمين أفرادًا ومجتمعات وتثقيفهم صحيًا، وذلك بتعليمهم الطرق والوسائل الرشيدة والسديدة في كيفية التعامل مع هذا النوع من الأزمات.

ويهدف البحث إلى:

1. ايصال رسالة واضحة للمسلمين على وجه الخصوص وللناس جميًعاً على ضرورة الالتجاء إلى السنة النبوية وتتبع سير النبي ﷺ.
 2. أن يُقبل المسلمون على الاشتغال بدواوين السنة النبوية وشروحها، طلبًا لما فيه صلاحهم وفلاحهم.
 3. فتح الباب واسعًاً أمام الباحثين في علوم السنة لتقديم نماذج من العلوم الإدارية وغيرها مما عنت به السنة النبوية.
- واستلزم البحث أن أقسمه على:
- مقدمة: ذكرت فيها أهمية البحث وسبب اختياري له وخطة البحث، وسبعة مطالب:

المطلب الأول: النهي عن دخول الأرض الموبوءة
المطلب الثاني: الأخذ بأسباب السلامة من الوباء
المطلب الثالث: النهي عن خروج المريض مريضاً معدياً
المطلب الرابع: الأمر بالفار من المجنون
المطلب الخامس: الحث على ابراد الحمى بالماء
المطلب السادس: الأمر بغسل الإناء الذي ولغ فيه الكلب
المطلب السابع: الحث على التداوي
 وخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج التي وصلت إليها في هذا البحث.

المطلب الأول

النهي عن دخول الأرض الموبوءة

قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَعَنْ أَبِي الثَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَامِرٍ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أَسَامِةً بْنَ زَيْدٍ، مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّاعُونِ؟ فَقَالَ أَسَامِةً: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطَّاعُونُ رَجْسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلُكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا، فِرَارًا مِنْهُ»¹
التخريج:

رواه مسلم²، وأبو داود³، والترمذى⁴، والإمام مالك⁵، والإمام أحمد⁶.

بيان الغريب ومعاني الكلمات:

- (1) الطاعون: المرض العام والوباء الذي يفسد له الهواء فتفسد به الأمزجة والأبدان.⁷
- (2) الرجس: القدر، وقد يعبر به عن الحرام والفعل القبيح، والعقاب، واللعنة، والكفر.⁸

المعنى الإجمالي للحديث:

الأمراض والأوبئة من أقدار الله (عَزَّ وَجَلَّ)، ينزلها رحمةً بالبعض، وعذاباً للآخرين، وعلى المسلم أن يؤمن بأقدار الله (عَزَّ وَجَلَّ)، ويأخذ بأسباب النجاة قدر استطاعته، ويصبر ويرجو من الله الخير.

وفي هذا الحديث يذكر النبي الطاعون، ويعلم أمته سبل التعامل معه عند تزوله. والطاعون: نوع من الوباء المهلك، وهو عبارة عن خراجات وقرح وآلام رديئة تظهر بالجسم، وقيل: إن الطاعون اسم لكل وباء عام ينتشر بسرعة، وقد سمي طاعونا لسرعة قتلها. وقد أخبر أن الطاعون رجس، أي: عذاب، وأن الله أرسله على طائفة من بني إسرائيل - أو على من كان قبلنا، شئ من أحد رواة الحديث - وقيل: هؤلاء هم الذين أمرهم الله تعالى أن يدخلوا الباب سجداً، فخالفوا أمره، قال تعالى: {فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رَجْعاً مِنَ السَّمَاءِ} [البقرة: 59]، أرسَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الطَّاعُونَ، فماتَ مِنْهُمْ عدداً كثيراً⁹.

و هذا الوباء ليس خاصاً بمن قبلنا، بل نَزَلَ في هذه الأُمَّةِ أيضًا، وينهى النبي صلى الله عليه وسلم كل مسلم عن الدخول إلى البلد الذي سمع بوجود الطاعون فيه، وعن الخروج منه إذا كان في البلد التي وقعت فيها الطاعون فراراً منه؛ لأنَّ الذي يقدِّم عليه قد يظنُ أنَّه كان ناجياً لولا قدوته، والفار منه قد يظنُ أنَّه كان سيَمُوتُ لولا فراره منه، فيتعلَّقُ القلبُ بالأسبابِ، ويظنُ أنَّها تُحدِثُ نفعاً أو ضرراً بذاتها، والحقيقةُ أنَّه سُبحانه وتعالى قدر المقادير، وكتب على كلِّ نفسٍ رزقها وساعةً موتها، فلا تُبْدِلُ لكلماتِ اللهِ تعالى. وقيل: عَلَّةُ النَّهَايَةِ عَنِ الْفِرَارِ مِنَ الطَّاعُونِ أَوِ الْقَدْوُمِ عَلَيْهِ: أَنَّ الْإِقْدَامَ عَلَيْهِ تَعْرُضُ لِلْبَلَاءِ، وَلَعْلَهُ لَا يَصِيرُ عَلَيْهِ، وَرَبِّمَا كَانَ فِيهِ ضَرْبٌ مِّنَ الدَّعَوَى لِمَقَامِ الصَّبَرِ، أَوِ التَّوْكِيلِ، فَمُنْعِذُ ذَلِكَ لَا غَرَرَ لِنَفْسِهِ، وَدَعَوْاهَا مَا لَا تَبْتَلِي عَلَيْهِ عِنْدَ التَّحْقِيقِ، وَأَمَّا الْفِرَارُ فَقَدْ يَكُونُ دَاخِلًا فِي بَابِ التَّوْغُلِ فِي الْأَسْبَابِ، مُتَصَوِّرًا بِصُورَةِ مَنْ يُحَاوِلُ النَّجَاهَةَ مَمَّا فَرَّ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ التَّكَلُّفُ فِي الْقَدْوُمِ، كَمَا يَقُولُ التَّكَلُّفُ فِي الْفِرَارِ، فَمَرِّ بِتَرْكِي التَّكَلُّفِ فِيهِمَا.¹⁰

وفي رواية: «لا يُخرِجُكُم إِلَّا فِرَارًا مِّنْهُ» فهو قَيْدٌ للخروج، واستفيدَ من ذلك أنَّ الخروج لغرضٍ آخرَ غير الفرار -سواءً كان تجارةً، أو طلبَ عِلْمٍ، أو حاجةً أخرى- غير ممنوع.

وقد جَعَلَ اللهُ سُبحانه للمسلمِ الذي مات بالطاعون أجرَ الشَّهِيدِ في الآخرة، كما عند البخاريٍّ من حديث عائشة (رضي الله عنها)، قال رسولُ اللهِ : «لَيُسَمِّنَ مَنْ أَحَدَ يَقُولُ الطَّاعُونُ، فَيَمْكُثُ فِي بَلَدِه صَابِرًا مُحْتَسِبًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُه إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ».

المطلب الثاني

الأخذُ بأسبابِ السِّلامةِ من الوباء

قال مسلم: حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْفَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْيَثْرَى بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ الْلَّيْثِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَنْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمَ، عَنِ الْفَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «عَطُوا إِلَيْنَا، وَأُوكُوا السِّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزَلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمْرُرُ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَطَاءً، أَوْ سِقَاءً لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءً، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءُ».¹¹

التاريخ:

رواه ابن ماجه¹²، والإمام أحمد¹³.

بيان الغريب ومعاني الكلمات:

(1) أُوكَيْتُ السِّقَاءَ: أي شُدُّوا رُؤوسَهَا باللوكةِ، لئلا يَدْخُلُها حيوانٌ، أو يَسْقُطَ فِيهَا شَيءٌ. يُقالُ: أُوكَيْتُ السِّقَاءَ أو كَيْهِ إِيْكَاءَ فَهُوَ مُوكَى.¹⁴

(2) وكاء: هو خيط القربة الذي تشد به واستعمل في كل ما يربط به من صرة وغيرها.¹⁵

المعنى الإجمالي للحديث:

كان النبي ينبه على أمور السلامة العامة التي تمنع ضرراً، أو تجلب نفعاً؛ فلم تكن وصايا النبي من أجل الآخرة فقط، بل كان يجمع لأمته خير الدنيا والآخرة.

وفي هذا الحديث يأمر النبي بوضع غطاء على كل إماء فيه طعاماً أو شراباً، ثم قال: «رأوكوا السقاء» من الإيكاء، وهو: الشد والربط، والوكاء: هو ما يُشد به فم القربة، والمراد بالسقاء: ما يوضع فيه الماء أو اللبن ونحو ذلك، وذلك من أجل أن في السنة ليلةً - أو يوماً - ينزل فيها وباء، وهو المرض، وهذا المرض لا يمر بإماء مكشوف ليس عليه غطاء، أو سقاء مفتوح ليس عليه رباط يربطه، إلا نزل فيها وأصابها هذا المرض بقليل أو بكثير.¹⁶

المطلب الثالث

النهي عن خروج المريض مرضًا معدياً

(1) قال مسلم: حدثني أبو الطاهر، وحرملة - وتقاربا في اللفظ - قال: أخبرنا ابن وهب، أخبرني يوئس، عن ابن شهاب، أن أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، حدثه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا عدوى» ويحدث، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يورد مرض على مصح» قال أبو سلمة: كان أبو هريرة يحدثهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله «لا عدوى» وأقام على أن «لا يورد مرض على مصح» قال: فقال الحارث بن أبي دباب وهو ابن عم أبي هريرة: قد كنت اسمعك، يا أبو هريرة ثحدثنا مع هذا الحديث حديثا آخر، قد سكت عنه، قد كنت تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا عدوى» فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك، وقال: «لا يورد مرض على مصح» فما زأه الحارث في ذلك حتى غضب أبو هريرة فرطن بالحبشية، فقال للحارث: أدرني ماذا قلت؟ قال: لا، قال أبو هريرة: قلت أبى قلت قال أبو سلمة: «ولعمري لقد كان أبو هريرة، يحدثنا، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا عدوى» فلأدرني أنسى أبو هريرة، أو نسخ أحد القرآنين الآخر؟»¹⁷.

التخريج:

رواه ابن ماجه¹⁸، والإمام أحمد¹⁹

المعنى الإجمالي للحديث:

كان النبي يعلم أصحابه أو لا معاني التوكيل على الله (عز وجل) في كل أمر وحال، حتى يزيل عنهم ويرفع من نفوسيهم معتقدات الجاهلية، ثم يعلمهم ثانية معاني الأخذ بالأسباب، لأن الله (عز وجل) أجرى العادة في الأسباب بأنها تقضي إلى مسبباتها، وأنها لا تستقل بذاتها، بل الله هو الذي إن شاء سلبها قواها فلا تؤثر شيئاً، وإن شاء أبقاها فائزراً.

وفي هذا الحديث يخرب التابعي أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبو هريرة (رضي الله عنه) كان يحدث بحدفين؛ الأول: «لا عدوى»، وهي انتقال المرض من المصاب به إلى آخر سليم، ليصبح مصاباً بعد انتقال المرض إليه،

والمراد: النهي عن الاعتقاد أن بعض الأمراض تنتقل بسبب العدوى وحدها؛ لأنَّ الأمر بقضاء الله وقدره، والحديث الثاني: «لَا يُورِدُ مُرْضٌ عَلَى مُصَحٍّ»، أي: لا يؤتى بمرض على صحيح سليم، فيكون سبباً في عدوأه ومرضه، والمُرْضُ هو صاحب الماشية المريضة، والمُصَحُّ هو صاحب الماشية الصَّحِحة.²⁰

ثمَّ أخبر أبو سلمة أنَّ أبا هريرة (رضي الله عنه) كان يحدِّث بالhadith عن رسول الله ، ثمَّ ترك أبو هريرة بعد ذلك التَّحْدِيثَ بِحَدِيثٍ: «لَا عَدُوٌّ»، واستمرَّ على التَّحْدِيثَ بِحَدِيثٍ: «أَلَا يُورِدُ مُرْضٌ عَلَى مُصَحٍّ»، فقال الحارث بن أبي دباب لأبي هريرة - وهو ابن عم أبي هريرة -: قد كنت أسمعك يا أبا هريرة ثَحِّدْنَا مع حَدِيثٍ: «لَا يُورِدُ مُرْضٌ عَلَى مُصَحٍّ» حَدِيثًا آخر، وهو حَدِيثٌ: «لَا عَدُوٌّ»، وقد سكت عنه وامتنعَت عن التَّحْدِيثَ بِهِ، فامتنع أبو هريرة عن تفسير سبب سُكُونِهِ عن التَّحْدِيثَ بِحَدِيثٍ: «لَا عَدُوٌّ»، وتَحْدِيثُهُ بِحَدِيثٍ: «لَا يُورِدُ مُرْضٌ عَلَى مُصَحٍّ»، فقط، فأخذ الحارث يُرَاجِعُ ابن عمه أبا هريرة (رضي الله عنه) حتى غضب أبو هريرة (رضي الله عنه)، «فِرَطَن» أي: تكلَّم بلغة غير التي لا تفهمها العرب، وقوله: «بالْحَبْشَيَّةِ» هي اللُّغَةُ التي رطَّن بها، والمُرَادُ: تكلَّمَ كلامًا لا يفهمُ لشدة غضبه من مراجعة الحارث له حول الحَدِيثِ، فسألَ أبو هريرة (رضي الله عنه) الحارث: أتدرِّي ماذا قلت؟ فقال الحارث: لا، فقال أبو هريرة: قلت: أَيَّتُ، يريد بذلك أَنَّه لم يحدِّث بما يقولُ الحارث: إنَّ أبا هريرة كان يحدِّث به.²¹

ثمَّ أكَّدَ أبو سلمة كلامَ الحارث على أنَّ أبا هريرة حدَّثَ بهذا الحَدِيثَ بِقولِه: «ولعمرِي»، أي: وخالق حياتي، أو أَنَّه لم يُردُّ به القسم، بل مُجرَّد تأكيد الكلام، لقد كان أبو هريرة يحدِّثُ أنَّ رسولَ الله قال: «لَا عَدُوٌّ»، ثمَّ عزا أبو سلمة إنكارة أبي هريرة تَحْدِيثَهُ بِحَدِيثٍ: «لَا عَدُوٌّ»، إلى النَّسِيَانِ أو نسخَ حَدِيثٍ: «لَا يُورِدُ مُرْضٌ عَلَى مُصَحٍّ» لِحَدِيثٍ: «لَا عَدُوٌّ».²²

(2) قال مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ فِي وَفَدِ تَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْدُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ قَدْ بَأْيَغْنَاكَ فَارْجِعْ»²³

التَّخْرِيجُ:

رواه النسائي²⁴، وابن ماجه²⁵، والإمام أحمد²⁶.

بيان الغريب ومعاني الكلمات:

(1) رَجُلٌ مَجْدُومٌ: الجَدَامُ: دَاءٌ يَعْتَرِضُ فِي الرَّأْسِ يَتَشَوَّهُ مِنْهُ الْوَجْهُ.²⁷

المعنى الإجمالي للحديث:

كان النبيُّ يُعلِّمُ أصحابه أَوْلًا معانِي التَّوْكِلِ عَلَى اللهِ (عَزَّ وَجَلَّ) في كلِّ أمرٍ وحالٍ، حتَّى يُزيلَ عنهم ويرفعَ مِنْ ثُغُورِهم مُعتقداتِ الجاهلية، ثمَّ يُعلِّمُهم ثانيةً معانِي الأخذ بالأسبابِ، لأنَّ اللهَ (عَزَّ وَجَلَّ) أَجْرِي العادةَ في الأسبابِ بِأَنَّهَا تُقضى إلى

مبَيَّناتِهَا، وَأَنَّهَا لَا تَسْتَقِلُ بذَاتِهَا، بَلِ اللَّهُ هُوَ الَّذِي إِنْ شَاءَ سَلَبَهَا فَلَا تُؤْتِرُ شَيْئًا، وَإِنْ شَاءَ أَبْقَاهَا فَأَثْرَتُ.

وفي هذا الحديث يَرْوِي الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ الشَّرِيدُ بْنُ سُوَيْدِ التَّقْفِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ كَانَ فِي وَفْدٍ «تَقْوِيفٍ» وَهِيَ قَبْيلَةٌ عَرَبِيَّةٌ مِنْ قَبَائِلِ الطَّائِفِ، كَانَ فِيهَا «رَجُلٌ مَجْدُومٌ»، أَيْ: مُصَابٌ بِمَرَضِ الْجَذَامِ، وَهُوَ مَرَضٌ مُعَدٌ بِسَبِّبِهِ تَسَاقُطُ الْأَعْضَاءِ وَاللَّحْمِ، وَأَرَادَ هَذَا الْمَجْدُومُ أَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ لِيُبَارِعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَالْمُبَايَعَةُ هِيَ الْمُعَاكِدَةُ وَالْمُعَاهَدَةُ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ تَشْبِيهً بِالْمَعَاوِضَةِ الْمَالِيَّةِ، كَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَبْيَغُ مَا عِنْدَهُ مِنْ صَاحِبٍ؛ فَمِنْ طَرَفِ رَسُولِ اللَّهِ: «وَعَدْ بِالثَّوَابِ، وَمِنْ طَرَفِهِمْ: الْتَّزَامُ الطَّاغِيَةِ». «فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ: إِنَّا قَدْ بَأْيَعْنَاكَ»، أَيْ: بِالْقَوْلِ مِنْ غَيْرِ مُصَافَحةٍ وَسَلَامٌ بِالْيَدِ كَمَا جَرَتِ الْعَادَةُ فِي أَخْذِ الْعَهْدِ أَوِ الْبَيْعِ، «فَارْجِعْ»، لِئَلَّا يَحْدُثَ لِلْمُخَالَطَةِ لِكَ عَدُوِّي بِأَمْرِ اللَّهِ.²⁸

المطلب الرابع

الأمر بالفرار من المجنون

قال البخاري: قال عَفَّانُ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِيَّاءَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا عَدُوٌّ وَلَا طِيرَةٌ، وَلَا هَامَةٌ وَلَا صَفَرٌ، وَفَرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفَرَّ مِنَ الْأَسْدِ»²⁹

التخريج:

رواه الإمام أحمد³⁰.

المعنى الإجمالي للحديث:

جاء الإسلام ليهدم معتقدات الجاهلية، وبيني للمسلم العقيدة الصحيحة المبنية على صحة التوحيد، وقوّة اليقين، والإبعاد عن الأوهام والخيالات التي تعبد بالعقل. وفي هذا الحديث يحكى أبو هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله قال: «لا عدوٌّ ولا طيرٌ، وهذا نفيٌ لما كانوا يعتقدونه من محاورة العلة من صاحبها إلى غيره، وأنها تؤثّر بطبعها، فأعلمهم النبي أن الأمر ليس كذلك، وإنما الله (عز وجل) هو الذي يقيّر المرّض وينزل الداء».³¹

وقال: «ولا صفر» وهو الشهور المعروفة، كانوا يتشارعون به، وهو شهر من شهور الله، يقع فيه الخير والشر، ولا شيء يقع إلا بقدر الله. وأيضاً كان العرب يؤخرون تحرير شهر المحرم، ويجعلونه في شهر صفر، فيبدلون الأشهر الحرم، فثبتت الإسلام الأشهر الحرم على حقيقتها، ومنع التسيع.

وقال: «ولا هامة» وهي اسم لطائر يطير بالليل كانوا يتشارعون به، وكانوا يعتقدون أن روح القتيل إذا لم يُؤخذ بثاره صارت طائرًا يقول: «اسْقُونِي اسْقُونِي»، حتى يثار له فيطير، وقيل: هي البوصلة، قالوا: إذا سقطت على دار أحدِهم وقعت فيها مُصيبة، وهذا من المعتقدات الجاهلية التي أبطلها الإسلام.³²

المطلب الخامس

الحث على إبراد الحمى بالماء

قال البخاري: روي البخاري بإسناده عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الحمد لله من قيح جهنم، فابن دوها بالماء»³³.

التخريج:
رواه مسلم³⁴، والترمذى³⁵، وابن ماجه³⁶، والإمام مالك³⁷، والإمام أحمد³⁸، والدارمى³⁹

بيان الغريب ومعاني الكلمات:

(1) قيح جهنم: القيح: سطوع الحر وفوارنه.⁴⁰

المعنى الإجمالي للحديث:

كان النبي يأمر الناس بالأخذ بالأسباب الدينوية مع التوكيل الثام على الله تعالى، فإنه سبحانه خالق الأسباب والسببات، ولا يتعارض الأخذ بالأسباب مع التوكيل عليه سبحانه في كل شيء.

وفي هذا الحديث يروى التابعى أبو جمرة نصر بن عمران الضبعى أنه كان يجلاس عبد الله بن عباس (رضي الله عنهما) بمكة، فأصيب أبو جمرة ذات مرأة بالحمى - وهي ارتفاع درجة حرارة الجسم تصيب الجسد وتضعفه، فقال له ابن عباس (رضي الله عنهما): «أبى رذها»، أي: أطفى حرارتها عنك «بماء زرم» إذ هو متيسراً عندهم، أما غير أهل مكة فيبردُها بما عنده من الماء، وذلك أن رسول الله قد أخبر أن الحمى من «قيح جهنم»، أي: من سطوع حرها، ومن حرارتها حقيقة، أرسّل إلى الدنيا نذيرًا للجادين، وبشيرًا للمقربين كفار لذنوبهم، أو المراد: حر الحمى شبيه بحر جهنم، فكما أن النار تطفأ بالماء، فذلك يبرد الماء الجسد المصاب بالحمى.⁴¹

والوارد في الحديث نوع من الطيب، ونصف للدواء الذي لا يُشك في حصول الشفاء به لمن ناسبه ووافق مزاجه، والدواء يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال، ولذلك يرجع فيه إلى أصحاب الاختصاص الصادقين الصالحين.⁴²

المطلب السادس

الأمر بغسل الإناء الذي ولغ فيه الكلب

قال مسلم: وحدثنا عبد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن أبي النجا، سمع مطرفة بن عبد الله عن ابن المغازل، قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب، ثم قال: «ما بالهم وبال الكلاب؟» ثم رخص في كلب الصيد وكليب الغنم، وقال: «إذا ولع الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات، وعفروه الثامنة في التراب».⁴³

التخريج:

رواه أبو داود⁴⁴، والترمذى⁴⁵، وابن ماجه⁴⁶، والنمسائي⁴⁷، والإمام أحمد⁴⁸، والدارمى⁴⁹.

بيان الغريب ومعاني الكلمات:

(1) ولغ: ولع الكلب في الإناء يلغُ ولوغاً، أي شرب ما فيه بأطراف لسانه.⁵⁰

(2) عفروه: أي أغسلوه بالتراب مع الماء.⁵¹

المعنى الإجمالي للحديث:

وفي هذا الحديث يروي عبد الله بن مغفل (رضي الله عنه) أنَّ النَّبِيَّ أَمْرَ بقتل الكلاب في بداية الأمر، وظلَّ ذلك مُدَّةً، ثُمَّ نَهَى عن ذلك وقال: «ما بِالْهُمْ وَبِالْكَلَابِ؟!»، أي: ما شأْنُهُمْ وشأنُهَا؟ وفي رواية أبي ثعيم في المستخرج: «ما بِالْهُمْ وَبِالْكَلَابِ؟!» وهذا إشارةٌ منه لنسخ حُكْمِ القتل، وأمْرَهُم بتركها، ثُمَّ رَحِّصَ في اقتتاء كلب الصَّيد، وكلب الغنم الذي يكون مع الغنم في الرَّاعي، وكلب الرَّرع الذي يكون في المزارع للحراسة.⁵²

وأرشدَهُمُ النَّبِيُّ أَنَّهُ إِذَا شَرَبَ الْكَلَابُ أَوْ أَصَابَ لَعْبَهُ الْإِنْاءَ، فَإِنَّهُ يَطْهُرُ بِغَسْلِهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَيَتَغَيِّرُهُ الثَّامِنَةُ فِي التُّرَابِ، وَظَاهِرُهُ هَذَا الْأَمْرُ أَنَّ لَعْبَ الْكَلَابِ وَسُورَهُ نَجِّسٌ.

وفي صحيح مُسْلِمٍ من حديث أبي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه): أَنَّ النَّبِيَّ أَمْرَ أَنْ يُغَسِّلَ الْإِنْاءَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَتَكُونُ الْعَسْلَةُ الْأُولَى بِالْتُّرَابِ، وَهَذَا الْعَدْدُ مِنْ مَرَّاتِ الْعَسْلِ يُفْعَلُ تَعْبُداً، كَمَا أَمْرَ النَّبِيَّ ، أَوْ لِنَجَاسَةِ لَعْبِ الْكَلَابِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ: «إِحْدَاهُنَّ بِالْتُّرَابِ»، فَأَفَادَ أَنَّ الْعَسْلَ فِي التُّرَابِ يَكُونُ مَرَّةً وَاحِدَةً دُونَ اسْتِرَاطٍ أَنْ تَكُونَ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ مِنْ غَسْلِ الْإِنْاءِ.⁵³

وَاسْتِعْمَالُ التُّرَابِ فِي غَسْلِ الْإِنْاءِ؛ لِمَا فِي التُّرَابِ مِنْ قُدرَةٍ عَلَى قُتْلِهِ الْأَمْرَاضِ النَّابِعَةِ مِنَ الْكَلَابِ وَالْمُلْتَصِقَةِ بِالْإِنْاءِ، وَلَا يَقْدِرُ الْمَاءُ عَلَى إِزْتِهَا، وَتَكَرُّرُ الْعَسْلِ بِالْمَاءِ تَأكِيدٌ لِنَظَافَتِهِ.

وَلَا فَرَقَ بَيْنَ أَنْوَاعِ الْكَلَابِ فِي ذَلِكَ، سَوَاءً مَا أُبِيَحَ اقْتَاؤُهُ كَلْبِ الصَّيدِ، أَوْ لَمْ يُبَحْ اقْتَاؤُهُ.⁵⁴

المطلب السابع الحث على التداوي

قال أبو داود: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ التَّمْرِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَاهُ كَائِنَمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ، فَسَلَّمَتْ ثُمَّ قَدَعَتْ، فَجَاءَ الْأَعْرَابُ مِنْ هَذَا وَهَا هُنَا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنَذَّرُوا؟ قَالَ: «تَذَوَّبُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضْعُ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً، غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمَ»⁵⁵

التاريخ:

رواه الترمذى⁵⁶، وابن ماجه⁵⁷، والإمام أحمد⁵⁸.

قال البوصيري: "هذا إسنادٌ صحيحٌ، رجاله ثقات".⁵⁹ وقال ابن الأثير: وهو حديث حسن بشواهده.⁶⁰

بيان الغريب ومعاني الكلمات:

1) الْهَرَمُ: الْكِبِيرُ. وَقَدْ هَرَمَ يَهْرَمُ فَهُوَ هَرَمٌ. جَعَلَ الْهَرَمَ دَاءَ تَشْبِيهِاً بِهِ، لَأَنَّ الْمَوْتَ يَتَعَقَّبُهُ كَالْأَدْوَاءِ.⁶¹

المعنى الإجمالي للحديث:

الْتَّيسِيرُ وَرْفَعُ الْحَرَجِ مَبْدِأً مِنْ مَبَادِئِ الإِسْلَامِ، وَقَدْ ظَهَرَ هَذَا جَلِيلًا فِي حِيَاةِ النَّبِيِّ .

وفي هذا الحديث يقول أسامه بن شريك (رضي الله عنه): "شهدت الأعراب" وهم سكان الصحراء، "يسألون النبي ، قالت الأعراب": "يا رسول الله، هل علينا جناح"، أي: إنّمّا، "الآن تداوى؟"، أي: نترك التداوي والتطبّب، قال النبي : "تداؤوا عباد الله"، أي: اطلبوا العلاج والتطبّب وأخذ الدواء، وفي هذا إشارة إلى أن التداوي لا ينافي العبودية، ولا يدع الوكل على الله عزّ وجلّ، والمعنى: تداووا ولا تعتمدوا في الشفاء على التداوي، بل كونوا عباد الله متوكّلين عليه، ومفوضين الأمور إليه؛ فإنّ الله سبحانه لم يضع داءً، أي: لم يخلق داءً ولا مرضًا، "الآن وضع معه شفاء، إلا الهرم"، أي: الكبار في السن والشيخوخة، وجعله داءً تسبّبها له، فإن الموت يعقبه كالأدواء، أو لأنّ الكبار هو متبّع الأدواء والأمراض، والهرم والشيخوخة أضحم حال طبيعى وطريق إلى الفناء، فلم يوضع له شفاء، والموت أجلٌ مكتوبٌ لا يزيد ولا ينفع، والتداوي يكون بما أخله الله وليس بما حرمه.⁶²

وفي رواية أخرى قالت الأعراب: "يا رسول الله، ما خير ما أعطي العبد؟" أي: ما أفضى ما يعطيه الله للعبد في الدنيا، قال النبي : "خلق حسن"، فحسن الخلق دليل على حسن الدين، ولأنّه تطبيق عملي لشريعة الله ورسوله .

الخاتمة :

أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث:

1. أن المعالجات التي تم التطرق إليها في هذا البحث في التعامل مع الأزمة الصحية من قبل النبي (ﷺ) قد جاءت مشابهة لأحدث ما توصل إليه المعنيون في إدارة الأزمات الصحية حديثاً.
2. إن الحجر الصحي وعزل المريض عن الاختلاط بغيره من الأصحاء هو اجراء سليم ومهם ومحترم، أكدت عليه المنظمات الصحية العالمية، وليس اجراء العزل الصحي التي حصلت بسبب تفشي وباء كورونا بعيد عننا، وهذا الفن في التعامل مع الأزمة قد فعله النبي (ﷺ) قبل أربعة عشر قرناً.
3. لا يكفي المنهج النبوي في التعامل مع الأزمة بالتركيز على جانب واحد، ويغفل الجوانب الأخرى، بل أنّه يتغاضى مع الأزمة من لحظة ولادتها إلى التعافي منها، وحتى بعد التعافي منها، إذ يعمل على عدم حدوثها مرة أخرى.
4. إن الآليات التي يحددها المنهج النبوي في التعامل مع الأزمات يتصف بالسهولة واليسر ، مما يتبع الفرصة لقطاعات كبيرة من المجتمع في الافادة منها والتطبيق الأمثل والفعلي لها.

Conclusion :

Praise be to God, with whose praise good deeds begin and are completed, and may blessings and peace be upon the best of those who walk on foot, and upon his family and companions and those who follow their path and abide by Him.

As for what follows:

These are the most important results I reached in this research:

1. The treatments that were addressed in this research in dealing with the health crisis by the Prophet (may God's prayers and peace be upon him and his family) were similar to the latest findings of those concerned with managing health crises recently.
2. Quarantine and isolating the sick person from mixing with other healthy people is a sound, important, and considered measure, emphasized by

international health organizations, and the quarantine procedure that occurred due to the outbreak of the Corona epidemic is not far from us, and this art of dealing with the crisis was done by the Prophet (may God's prayers and peace be upon him). and his family and peace) fourteen centuries ago.

3. The prophetic approach in dealing with the crisis is not limited to focusing on one aspect and neglecting the other aspects. Rather, it deals with the crisis from the moment of its birth to recovery from it, and even after recovery from it, as it works to prevent it from happening again.
4. The mechanisms specified by the Prophet's approach to dealing with crises are characterized by ease and ease, which provides the opportunity for large sectors of society to benefit from them and implement them optimally and effectively.

الهوامش :

- 1 صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار (4/ 175). 3473
- 2 صحيح مسلم: كتاب السلام، باب الطاعون والطير و الكهانة و تحوها (4/ 1737). 2218
- 3 سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب الخروج من الطاعون (3/ 186). 3103
- 4 سنن الترمذى: أبواب الجنائز، باب ما جاء في كراهة الفرار من الطاعون (2/ 369). 1065
- 5 موطأ مالك: كتاب الجامع، ما جاء في الطاعون (5/ 1316). 3329
- 6 مسند أحمد: مسند باقي العشرة المبتسرین بالجنائز، مسند أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه (97/ 3). 1508
- 7 النهاية في غريب الحديث والأثر (3/ 127).
- 8 ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (1/ 283)، و النهاية في غريب الحديث والأثر (200/ 2).
- 9 ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (16/ 58).
- 10 ينظر: فيض الباري على صحيح البخاري (4/ 417).
- 11 صحيح مسلم: كتاب الأشربة، باب الأمر بتعطية الإناء وإيقاء السقاء، وإغلاق الأبواب، وذكر اسم الله علية، وإطفاء السراج والنار عند النوم، وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب (3/ 1596). 2014
- 12 سنن ابن ماجه: كتاب الأشربة، باب تحمير الإناء (2/ 1129). 3410
- 13 مسند أحمد: مسند المكترين من الصحابة، مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه (23/ 129). 14829
- 14 ينظر: غريب الحديث لابن الجوزي (482/ 2)، النهاية في غريب الحديث والأثر (222/ 5).
- 15 مشارق الأنوار على صحاح الآثار (286/ 2).
- 16 ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (6/ 480)، شرح المشكاة للطبيبي الكاشف عن حقائق السنن (2888/ 9).
- 17 صحيح مسلم: كتاب السلام، باب لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، ولا نوء، ولا غول، ولا يورث مرض على مصحح (4/ 1743). 2221
- 18 سنن ابن ماجه: كتاب الطيبة، باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة (2/ 1171). 3541
- 19 مسند أحمد: مسند المكترين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (15/ 149). 9263

- 20 ينظر: المعلم بفوائد مسلم (3/175).
- 21 ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (7/141)، عون المعبد وحاشية ابن القيم (10/291).
- 22 ينظر: المعلم بفوائد مسلم (3/175)، الإفصاح عن معاني الصحاح (6/188)، الاستذكار (8/425).
- 23 صحيح مسلم: كتاب السلام، باب اجتناب المجدوم ونحوه (4/1752) 2231.
- 24 سنن النسائي: كتاب النبأ، بيعة من به عاشرة (7/150) 4182.
- 25 سنن ابن ماجه: كتاب الطيب، باب الجدام (2/3544) 1172.
- 26 مسند أحمد: أول مسند الكوفيين، حديث الشرييد بن سعيد التقفي (32/19474).
- 27 غريب الحديث لإبراهيم الحربي (2/430).
- 28 ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (7/163)، شرح المشكاة للطبيبي الكاشف عن حقائق السنن (9/2982).
- 29 صحيح البخاري: كتاب الطيب، باب الجدام (7/5707) 126.
- 30 مسند أحمد: مسند المكرثين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (15/9722) 449.
- 31 ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (21/246)، الإفصاح عن معاني الصحاح (6/189).
- 32 ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (9/409)، شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (8/373).
- 33 صحيح البخاري: كتاب الطيب، باب الحمى من فتح جهنم (7/5725) 129.
- 34 صحيح مسلم: كتاب السلام، باب لكل ذاء دواء واستحباب التداوي (4/2209) 1731.
- 35 سنن الترمذى: أبواب الطيب، باب ما جاء في تبريد الحمى بالماء (3/2074) 472.
- 36 سنن ابن ماجه: كتاب الطيب، باب الحمى من فتح جهنم، فائزوها بالماء (2/3471) 1149.
- 37 موطأ مالك: كتاب العين ، باب الغسل بالماء من الحمى (5/3479) 1379.
- 38 مسند أحمد: ومن مسند بي هاشم، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب (1)، عن النبي صلى الله عليه وسلم (4/2649) 396.
- 39 سنن الدارمي: ومن كتاب الرقاق، باب: الحمى من فتح جهنم (3/2811) 1822.
- 40 غريب الحديث لابن الجوزي (2/213)، وال نهاية في غريب الحديث والأثر (3/484).
- 41 ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (9/420)، شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (5/288)، شرح ابن ماجه لمغطاي (ص: 992).
- 42 ينظر: مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصاييف (3/1150)، إكمال المعلم بفوائد مسلم (7/116).
- 43 صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب حكم ولوع الكلب (1/280) 235.
- 44 سنن أبي داود: كتاب الطهارة، باب الوضوء بسورة الكلب (1/71) 19/1.
- 45 سنن الترمذى: أبواب الطهارة، باب ما جاء في سور الكلب (1/91) 150.
- 46 سنن ابن ماجه: كتاب الطهارة وسنتها، باب غسل الإناء من ولوع الكلب (1/363) 130.
- 47 سنن النسائي: كتاب الطهارة، باب الأمر براقبة ما في الإناء إذا ولع فيه الكلب (1/66) 53.
- 48 مسند أحمد: مسند المكرثين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه (12/7346) 300.
- 49 سنن الدارمي: كتاب الطهارة، باب في ولوع الكلب (1/764) 572.
- 50 الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (4/1329)، ومشاركة الأنوار على صحاح الآثار (2/286).
- 51 مشارق الأنوار على صحاح الآثار (2/97).
- 52 ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (2/103)، حاشية السندي على سنن النسائي (1/177).

- 53 ينظر: شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (5/316)، شرح ابن ماجه لمغططي (ص: 194).
- 54 ينظر: شرح النووي على مسلم (10/235).
- 55 سنن أبي داود: كتاب الطبي، باب في الرجل يتداوی (4/3855).
- 56 سنن الترمذى: أبواب الطبي، باب ما جاء في الدواء والخت عليه (3/451)، (3/2038)، (2/3436)، (1/1137).
- 57 سنن ابن ماجه: كتاب الطبي، باب ما أنزل الله داء، إلا أنزل له شفاء (2/3454)، (3/18454).
- 58 مسند أحمد: أؤُلُّ مُسَنِّد الْكُوفَيْنَ، حَدَّيْثُ أَسَامَةَ بْنَ شَرِيكٍ (394/30).
- 59 الزوائد" (2/205).
- 60 جامع الأصول (7/512).
- 61 النهاية في غريب الحديث والأثر (5/261)، ومجمع بحار الأنوار (5/154).
- 62 ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (1/604)، تحفة الأحوذى (6/159).
- المصادر والمراجع :**
- القرآن الكريم**
- (1) الجامع الصحيح المختصر - صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، مع الكتاب: تعليق د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط 3، 1407 هـ 1987 م.
 - (2) حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)، لمحمد بن عبد الهادي التتوى، أبو الحسن، نور الدين السندي، ت 1138 هـ، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط 2، 1406 هـ 1986 م.
 - (3) حاشية السيوطي والسندي على سنن النسائي، لعبد الرحمن بن أبو بكر، جلال الدين السيوطي، ت 911 هـ، دط، دت.
 - (4) سنن ابن ماجه، لأبن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ت 273 هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، دط، دت.
 - (5) سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، ت 275 هـ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية، بيروت، دط، دت.
 - (6) سنن الترمذى، لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذى، أبو عيسى، ت 279 هـ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط 2، 1395 هـ 1975 م.
 - (7) شرح صحيح البخاري، لأبن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، ت 449 هـ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، ط 2، 1423 هـ 2003 م.

- (8) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، ت 855هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دط، دت.
- (9) عون المعبد شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح عللها ومشكلاته، لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي، ت 1329هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، 1415هـ.
- (10) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعى، ت 852هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، دط، 1379هـ.
- (11) فيض القدير شرح الجامع الصغير، لزين الدين محمد المدعو بعد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوى القاهري، ت 1031هـ، المكتبة التجارية الكبرى، مصر ، ط 1، 1356هـ.
- (12) مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، ت 241هـ، تحقيق: شعيب الارناؤوط، وعادل مرشد، وأخرون، اشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط 1421هـ - 2001م.
- (13) معلم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، لأبي سليمان محمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، ت 388هـ، المطبعة العلمية، حلب، ط 1، 1351هـ.
- (14) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووى، ت 676هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 2، 1392هـ.
- (15) موطن الإمام مالك، لمالك بن أنس أبو عبدالله الأصحابي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر ، دط، دت.

Sources and references

•The Holy Quran.

- 1) Al-Jami' Al-Sahih Al-Mukhtasar = Sahih Al-Bukhari, by Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Jaafi, edited by: Dr. Mustafa Deeb Al-Bagha, with the book: Commentary by Dr. Mustafa Deeb Al-Bagha, Dar Ibn Kathir, Al-Yamamah, Beirut, 3rd edition, 1407 AH - 1987 AD.
- 2) Hashiyat al-Sindi on Sunan al-Nasa'i (printed with al-Sunan), by Muhammad bin Abdul-Hadi al-Tatwi, Abu al-Hasan, Nour al-Din al-

Sindi, d. 1138 AH, Islamic Publications Office, Aleppo, 2nd edition, 1406 AH - 1986 AD.

- 3) Footnote of Al-Suyuti and Al-Sindi on Sunan Al-Nasa'i, by Abd al-Rahman bin Abu Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti, d. 911 AH, dt., dt.
- 4) Sunan Ibn Majah, by Ibn Majah Abu Abdullah Muhammad bin Yazid al-Qazwini, d. 273 AH, edited by: Muhammad Fouad Abdel Baqi, Dar Ihya al-Kutub al-Arabi, ed., ed.
- 5) Sunan Abi Dawud, by Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Sijistani, d. 275 AH, edited by: Muhammad Muhyiddin Abdul Hamid Al-Maktabah Al-Asriyya, Beirut, edt.
- 6) Sunan al-Tirmidhi, by Muhammad ibn Isa ibn Sura ibn Musa ibn al-Dahhak, al-Tirmidhi, Abu Issa, d. 279 AH, edited by: Ahmed Muhammad Shaker, Muhammad Fouad Abdel-Baqi, and Ibrahim Atwa Awad, the teacher at Al-Azhar Al-Sharif, Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Press Company, Egypt. , 2nd edition, 1395 AH - 1975 AD.
- 7) Explanation of Sahih al-Bukhari, by Ibn Battal Abu al-Hasan Ali bin Khalaf bin Abdul Malik, d. 449 AH, edited by: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, Al-Rushd Library, Saudi Arabia, 2nd edition, 1423 AH - 2003 AD.
- 8) Umdat al-Qari, Sharh Sahih al-Bukhari, by Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmad bin Musa bin Ahmad bin Hussein al-Ghitabi al-Hanafi Badr al-Din al-Aini, d. 855 AH, Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut, DT, DT.
- 9) Awn al-Ma'boud, explaining Sunan Abi Dawud, and with him the footnote of Ibn al-Qayyim: Refinement of Sunan Abi Dawud and clarifying its causes and problems, by Muhammad Ashraf bin Amir bin Ali bin Haidar, Abu Abdul Rahman, Sharaf al-Haqq, Al-Siddiqi, Al-Azimabadi, d. 1329 AH, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, 2nd edition, 1415 AH.

-
- 10) *Fath al-Bari*, Sharh Sahih al-Bukhari, by Ahmad bin Ali bin Hajar Abu al-Fadl al-Asqalani al-Shafi'i, d. 852 AH, the number of its books, chapters and hadiths: Muhammad Fuad Abd al-Baqi. He produced it, authenticated it, and supervised its printing: Muhibb al-Din al-Khatib, with comments by the scholar: Abd al-Aziz bin Abdullah bin Baz, Dar Al-Ma'rifa, Beirut, 1379 AH.
 - 11) *Fayd al-Qadir Sharh al-Jami' al-Saghir*, by Zain al-Din Muhammad, called Abd al-Ra'uf ibn Taj al-Arifin ibn Ali ibn Zayn al-Abidin al-Haddadi and then al-Manawi al-Qahiri, d. 1031 AH, the Great Commercial Library, Egypt, 1st edition, 1356 AH.
 - 12) *Musnad* of Imam Ahmad bin Hanbal, by Abu Abdullah Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al-Shaibani, d. 241 AH, edited by: Shuaib Al-Arnaout, Adel Murshid, and others, supervision: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al Turki, Al Resala Foundation, 1st edition, 1421 AH - 2001 AD.
 - 13) *Ma'alim al-Sunan*, which is an explanation of Sunan Abi Dawud, by Abu Suleiman Hamad bin Muhammad bin Ibrahim bin Al-Khattab Al-Basti, known as Al-Khattabi, d. 388 AH, Al-Matba'ah Al-Ilmiyya, Aleppo, 1st edition, 1351 AH.
 - 14) *Al-Minhaj*, Explanation of Sahih Muslim ibn al-Hajjaj, by Abu Zakaria Muhyi al-Din Yahya ibn Sharaf al-Nawawi, d. 676 AH, Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut, 2nd edition, 1392 AH.
 - 15) *Muwatta'* of Imam Malik, by Malik bin Anas Abu Abdullah Al-Asbahi, edited by: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Arab Heritage Revival House, Egypt, edt.